

دور المصارف الإسلامية في دعم و تطوير أسواق رأس المال العربية

د. عبد الرزاق خليل ، أستاذ محاضر، جامعة الأغواط.
أ. عادل عاشور، أستاذ مساعد ، جامعة الأغواط.

الملخص

تعد ظاهرة البنوك الإسلامية الحدث الأبرز على صعيد الساحة المصرفية العربية والإسلامية، بل والدولية في ربع القرن الأخير وذلك للفرق الجوهرية في الأساس الذي تستند عليه كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، فعلى الرغم من الفترة القصيرة للتطبيق العملي للاقتصاد الإسلامي في العصر الحديث من خلال المؤسسات المالية الإسلامية التي كانت من نتائجها بلوغ عددها أكثر من 284 مؤسسة منتشرة في أكثر من 50 دولة ، بالإضافة إلى نشاط حركة التعامل بالأدوات الاستثمارية الإسلامية في الأسواق المالية للدول الإسلامية، وحتى الأسواق والبورصات العالمية. و تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على الدور الذي يمكن أن تقدمه المصارف الإسلامية من أجل دعم و تطوير أسواق رأس المال العربية من خلال تطويرها و تحديثها لأدواتها المالية، فضلا عن قدرتها على زيادة الطلب و العرض في الأسواق المالية.

مقدمة:

تشهد الساحة المصرفية المحلية والإقليمية والدولية تطوراً هائلاً في الصناعة المصرفية الإسلامية سواء في شكل إنشاء مصارف إسلامية جديدة مثل بنك بوبيان بالكويت وبنك البلاد بالسعودية والبنك الإسلامي البريطاني بانجلترا خلال عام 2005 ، أوفى شكل تحول بعض البنوك إلى العمل المصرفي الإسلامي مثل بنك الشارقة بالإمارات عام 2004 والبنك العقاري الكويتي عام 2005، بالإضافة إلى تقديم العديد من البنوك المحلية والدولية للخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب خدمات المصرف التقليدي مثل City Bank و HSBC و Barclays و UBS و HSBC ، التي قامت بفتح نوافذ ودوائر متخصصة للاستثمار والعمل المصرفي الإسلامي.

ووفقاً لآخر إحصائية صادرة من المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية عام 2004 فقد بلغ عدد المؤسسات المالية الإسلامية على مستوى العالم 284 مصرفاً إسلامياً بمعدل نمو يقدر بـ 15 % إلى 20 % سنوياً فضلاً و أصول تتراوح ما بين 200 مليار دولار إلى 500 مليار دولار فضلاً عن حجم أعمال يزيد عن 261 مليار دولار ، بالإضافة إلى أكثر من 310 بنكاً تقليدياً يقدم عمليات مصرفية إسلامية بحجم أعمال يصل إلى أكثر من 200 مليار دولار.

وقد صاحب هذا التطور في السوق المصرفي الإسلامي تطوراً مماثلاً في وسائل الاستثمار الإسلامية المقدمة للعملاء في البنوك الإسلامية لتصل حالياً إلى أكثر من 20 وسيلة استثمارية مستخدمة بالبنوك الإسلامية.

ومن هنا جاءت الضرورة إلى إبراز الدور الذي يمكن أن تلعبه المصارف الإسلامية في دعم و تطوير الأسواق المالية العربية باعتبارها أحد أهم المنافذ الاستثمارية التي تستوعب سيولتها الفائضة ، و تمدها بالسيولة اللازمة عند الحاجة، و تمويل مشروعاتها و أفكارها و لكن هل ستساهم المصارف الإسلامية بشكل فعال في تطوير ودعم الأسواق المالية العربية ؟ وما هي أبرز التحديات التي تواجهها من أجل تحقيق هذه الغاية؟

و لتحقيق الهدف من الدراسة فإن خطة الدراسة ستشمل المحاور التالية:

- مقدمة عامة حول المصارف الإسلامية؛
- التصور الإسلامي لأسواق رأس المال؛
- دور المصارف الإسلامية في دعم و تطوير أسواق رأس المال؛
- عرض بعض النماذج العملية للمصارف الإسلامية العربية في أسواق رأس المال؛

- التحديات الراهنة التي تواجه المصارف الإسلامية.

I- مقدمة عامة عن المصارف الإسلامية:

إعتمدت البنوك منذ نشأتها على التعامل بالفوائد أخذاً وعتاءاً ، لذا فكر عدد من علماء الاقتصاد والشريعة المسلمون أن لا يكون هناك حرمان من التنمية والاستثمار بسبب حرمة الفوائد (الربا) .
وباجتهادات الكثير من العلماء و المفكرين المسلمين ظهرت فكرة المصارف الإسلامية التي تقوم بدور الوسيط المالي دون اللجوء إلى الفوائد أخذاً وعتاءاً وانطلاقاً من الآية الكريمة {الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ} البقرة 275 وبنيت فكرة البنوك الإسلامية على مبدأ الغنم بالغرم والأخذ بمبدأ الخراج بالضمان وعلى مبدأ أن النقود لا تلد نقوداً وإنما تنمو بفعل استثمارها والمشاركة في تحمل المخاطر ربحاً وخسارة وأخيراً تقوم على أن الربح وقاية لرأس المال .

1- تعريف البنوك الإسلامية:

إن المصرف هو مؤسسة مالية تقوم بجمع الودائع و قبولها ثم إقراضها قصد توظيف المال و إمداد المشاريع بمصادر الأموال¹، أما من المنظور الإسلامي فالمصرف هو مؤسسة مالية ومصرفية و تنموية واجتماعية تستمد منطلقها العقيدي من الشريعة الإسلامية وهو ما يميزها عن غيرها من المصارف ونتيجة لما تقدم فإن الركائز الأساسية التي يقوم عليها العمل المصرفي الإسلامي تتمثل فيما يلي:²

- أن مصدر المال و توظيفه لا بد أن يكون حلالاً؛
- أن توظيف المال لا بد أن يكون بعيداً بعيداً عن شبهة الربا؛
- أن توزيع العوائد و المخاطر يتم بين أرباب المال و القائمين على إدارته و توظيفه؛
- أن الرقابة الشرعية هي أساس المراجعة و الرقابة في عمل المصارف الإسلامية؛
- أن للمحتاجين حافزاً في أموال القادرين عن طريق فريضة الزكاة؛
- التمسك بقاعدة الحلال والحرام في الشريعة الإسلامية والتوجهات الإسلامية الأخرى؛
- عدم الفصل بين الجانب المادي والجانب الروحي والأخلاقي؛
- الملكية المزدوجة (الخاصة والعامة)؛
- الحرية الاقتصادية المقيدة؛
- التكامل الاجتماعي وتحقيق التوازن في المجتمع الإنساني (مسلمون وغير مسلمين).

إن الدراسات والنماذج المختلفة التي أظهرها الاقتصاديون الإسلاميون والتي كانت قد بدأت في الأربعينات والخمسينات من القرن الماضي تحولت إلي واقع بظهور أول بنك إسلامي على يد الدكتور أحمد نجار وهو بنك ميت غمر بمصر في عام 1963 و المبني على نظام الادخار الذي يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية³.

وبالرغم من عدم نجاح هذه التجربة بسبب عدم وجود الكوادر المؤهلة من العاملين، إلا أنها عكست رغبة المسلمين في إيجاد البديل للمؤسسات المصرفية الربوية التي كانت قائمة آنذاك، لذلك شهدت بداية السبعينات من القرن الماضي انطلاقة جديدة لفكرة إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية:⁴

في عقد السبعينات توالى ظهور البنوك الإسلامية للوجود فأنشأ المصرف الإسلامي للتنمية (كمصرف إسلامي دولي) في مدينة جدة بالسعودية سنة 1974، تلاه مصرف دبي سنة 1975 ليتأسس بعده مصرف فيصل الإسلامي بمصر سنة 1977 ، ثم توالى في الانتشار في باقي الدول العربية والإسلامية من أقصى شرق آسيا واستراليا مروراً بإفريقيا وأوروبا و انتهاءً بأمريكا .

2- العوامل التي ساعدت على انتشار البنوك الإسلامية:

هناك مجموعة من العوامل والمزايا التي جعلت البنوك الإسلامية تنتشر بصورة سريعة في أنحاء العالم حيث أنها امتازت بالآتي:⁵

- ✓ ذات كفاءة عالية تمكنها من إدارة الأزمات المالية وقد أثبتت الأزمة الآسيوية أن المصارف الإسلامية أقل تأثراً بالصدمات ، وهذا راجع لطبيعة عمل المصارف الإسلامية من حيث مشاركتها للمخاطر مع العملاء وعدم تحملها لوحدها مخاطر الأعمال المصرفية (أي تقاسم المخاطر) وهو ما يجعلها أقل عرضة للمخاطر الناجمة عن الأزمات الاقتصادية والمالية؛
- ✓ بأن لها القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية مما أدى إلى انتشارها بسرعة، وتشير التجربة إلى أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة كبيرة مما يجعل من الممكن تطويرها وابتكار صيغ أخرى مناسبة لكل حالة من حالات التمويل؛
- ✓ أكثر مقدرة ومرونة في إدارة المخاطر المصرفية وذلك لأن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة (أي اقتسام المخاطر) وليس الإقراض والاقتراض؛
- ✓ وجود جاليات إسلامية كبيرة في جميع أنحاء العالم وارتفاع عدد المسلمين إلى أكثر من 1.3 مليار مسلم أي خمس سكان العالم؛
- ✓ زيادة حجم الفوائض المالية في الدول الإسلامية سواء كان ذلك على مستوى الأفراد أم على مستوى المؤسسات والحكومات.

3- فلسفة عمل المصارف الإسلامية:

تقوم فلسفة عمل المصارف الإسلامية على عدد من القواعد والأسس من أهمها:⁶

- منع التعامل بالفائدة (الربا) أخذاً أو إعطاءً؛
- مبدأ الغنم بالغرم، أي المشاركة بالربح والخسارة؛
- مبدأ أن النقود لا تنمو إلا بفعل استثمارها، وأن هذا الاستثمار يكون معرضاً للمخاطر، وفي ضوء ذلك فإن نتيجة الاستثمار قد تكون ربحاً أو خسارة؛
- التعامل بصيغ التمويل الإسلامية من مشاركة، مضاربة، مُرابحة، بيع السلم، وغيرها من صيغ التمويل. برفع شعار العمل أساس الكسب؛
- توجيه المدخرات إلى المجالات التي تخدم التنمية الاقتصادية والاجتماعية؛
- ربط أهداف التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية وأن للمصرف الإسلامي دور في تحقيق هذه التنمية.

بناءً على ذلك فإن أساس عمل المصرف الإسلامي يقوم على عدم التعامل بالفائدة (الربا) أخذاً وإعطاءً، لقوله تعالى {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْنُوا فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ } البقرة 278-279 كما يلتزم في نواحي نشاطه ومعاملاته المختلفة بقواعد الشريعة الإسلامية، وبالتالي يلتزم بعدم الاستثمار أو تمويل أي أنشطة مخالفة للشريعة، ويتوجيه ما لديه من موارد مالية إلى أفضل استخدامات ممكنة بما يحقق مصلحة المجتمع، هذا بالإضافة إلى قيام المصرف الإسلامي بممارسة الأعمال الاستثمارية والتجارية مباشرةً على عكس ما هو مسموح للمصارف التقليدية القيام به، حيث يحذر عليها غالباً ممارسة الأعمال التجارية.

إن الإقتصاد الحديث يعتبر النقود سلعة كباقي السلع وهو ما أثر على اقتصاديات بعض الدول من خلال المضاربة في أسعار عملاتها ، فلا يمكننا أن نعتبرها سلعة في حد ذاتها لأن النقود لا تولد نقود بذاتها فهي وسيط للتبادل ومقياس لقيم الأشياء ،⁷ أما نظام الفائدة في المعاملات التجارية فقد رفضه العديد من الإقتصاديين الغربيين فقد ذكر هارود في كتابه "نحو ديناميكية اقتصادية" أن "الفائدة ظاهرة غير

صحيحة تسربت إلى عقول الغافلين فأصبحت و كأنها الحقيقة التي لا مفر منها و الملجأ الذي لا بد منه في المجالات الاقتصادية"، أما أوليفيه جسكار دستان المدير العام للبنك الفرنسي للتجارة الخارجية فيقول "إن مجتمعاتنا مريضة بالتقلبات الاقتصادية الحادة، فهي تعيش فوق امكانياتها، ففي ظل ظروف تنعدم فيها العدالة أخفق النظامين المسيطرين- الرأسمالية و الإشتراكية- في تقديم الحلول للمشاكل المطروحة و سيتم تهديم هذين النظامين إما بالصراع القائم أو بالرفض لعقائدهما"⁸.

أما الصناعة المالية الإسلامية فترتكز على مبادئ عمل لا تقيم للنقد تكلفة أكثر من ناتج استخدامه و ترفع معدل الإدخار و لا تهدر الموارد و تقيم تطابقاً واضحاً بين النشاطين الإقتصادي و المالي، و تحقق ربطاً بين البعد التمويلي و البعد التنموي و توازناً بين المنفعة الجزئية و الكلية.⁹

4- الخدمات المصرفية الإسلامية:

يقدم المصرف الإسلامي فيقدم كافة الخدمات المصرفية التي يقدمها البنك التقليدي فيما عدا الخدمات المصرفية التي تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية والتي تستخدم أسعار الفائدة في تنفيذ تلك الخدمات. ومن هذه الخدمات ما يلي:¹⁰

- فتح الحسابات الجارية و تأدية الشيكات و تقاصها و تحصيل الأوراق التجارية؛
- تحويل الأموال في الداخل و الخارج؛
- فتح الإعتمادات المستندية و شراء و بيع الشيكات السياحية و غير ذلك من الخدمات؛
- إعداد الدراسات اللازمة لحساب المتعاملين مع المصرف و تقديم المعلومات و الإستشارات المختلفة؛
- إصدار خطابات الضمان المصرفية كنوع من التسهيلات المصرفية؛
- القيام بدور الوكيل في شراء و بيع الأسهم و شهادات الإستثمار و ما في حكمها من أوراق مالية صادرة على غير أساس الربا؛
- شراء و بيع العملات الأجنبية على أساس السعر الحاضر و إصدار الشيكات بهذه العملات؛
- تلقي اكتتابات الشركات في مراحل التأسيس و زيادة رأس المال؛
- تأجير الصناديق الحديدية و إدارة الممتلكات القابلة للإدارة؛
- التعامل بالبطاقات المصرفية وفق ضوابط شرعية خاصة بذلك؛
- بالإضافة إلى ذلك فإن المصارف الإسلامية تقدم من الخدمات الإجتماعية للمواطنين ما يقوي روابطهم و تجمعاتهم كتقديمها قروض حسنة لأغراض إنتاجية أو لاعتبارات إجتماعية أو تقديم تمويل بأسعار مخففة بسبب الاعتبارات السابقة.

II - التصور الإسلامي لأسواق رأس المال

يمكننا أن نبرز جملة من المعالم حول التصور الإسلامي لأسواق رأس المال:

1- النموذج الاقتصادي الإسلامي:

الإسلام أسلوب شامل للحياة لا فيما يتعلق بأمور الدين فحسب، وإنما أيضاً في الأمور الاقتصادية، و يقوم النموذج الاقتصادي الإسلامي على الأسس التالية:¹¹

- الإنصاف و العدل في التعامل مع أموال الغير؛
- كسب الربح باستخدام وسائل عادلة؛
- كشف جميع المعلومات المتعلقة بالمعاملة؛
- احترام المشروع الحر و الملكية الخاصة؛
- احترام حقوق الآخرين في المجتمع و خاصة الفقراء و المحرومين.

ومن تعاليم الإسلام أن كل عوامل الإنتاج إنما هي ملك لله سبحانه وتعالى، إلا أنه استخلف فيها البشر ليتمتعوا بمنافعها كما يعتبر الكشف عن كل ما يتصل بالمعاملة والأمانة والاستقامة في التعامل مع الآخرين من الأركان الأساسية التي يشترطها الإسلام لمزاولة أي نشاط اقتصادي، ومن جهة أخرى يؤكد الإسلام على التوازن العادل بين مصلحة المجتمع ومصلحة الفرد.

ويتضح مما سبق أن هناك تشابهاً بين الاقتصاد الإسلامي ومفهوم الاقتصاد الحر، فيما عدا مبدأ الحرية المطلقة الذي تأخذ به المجتمعات الرأسمالية والذي يجيز لمن يملك موارد إنتاجية أن يتركها دون استغلال إذا شاء، بغض النظر عن تأثير ذلك على المجتمع، فمثل هذه الممارسات لا تقرها المبادئ الاقتصادية الإسلامية.

2- الأسواق المالية من منظور النظام الاقتصادي الإسلامي :

تتضح أهمية الأسواق المالية في العمل كحلقة وصل بين الإدخار و الإستثمار من أهمية عملية الإستثمار (تكوين رأس المال) في تحقيق النمو الاقتصادي لأن الإستثمار عامل مهم في رفع إنتاجية العمل وزيادة الإمكانات الإنتاجية، وهنا يبرز دور الأسواق المالية في تجميع إدخارات الأفراد وتحويلها إلى استثمارات فعلية تؤدي إلى زيادة الإنتاج و الدخل و استخدام القوى العاملة¹² ولقيام هذه السوق المالية وفق أسس الشريعة الإسلامية يجب توفر مجموعة من المبادئ أهمها:¹³

- المنافسة الحرة والعادلة؛
 - تحديد الأسعار بناء على قوى السوق من خلال آلية العرض والطلب؛
 - توافر معلومات كاملة للمشتريين والبائعين عن مختلف جوانب المعاملة التي هم بصدددها ولا سيما إذا كانت تلك المعلومات تؤثر على سعر السلعة وهو ما يطابق مفهوم كفاءة السوق في الأسواق المعاصرة؛
 - عدم السماح للقوى الاحتكارية بالتعامل في السوق تجنباً للاستغلال؛
 - العمل قدر المستطاع على تجنب "الوساطة" في المعاملات إلا إذا كانوا يؤدون بحسن نية خدمات تساعد على سلامة التعامل في السوق؛
 - عدم السماح للمضاربات بتجاوز دورها الاقتصادي في الترويج من حيث الوقت والمكان ويصبح غاية في حد ذاته وبالتالي تصبح العملية كلها لعبة حظ تضر بالاستثمار الحقيقي وحيث يتم بسببها تجميد موارد ضخمة بعيداً عن الأنشطة الاقتصادية المفيدة للمجتمع.
- ويلاحظ أن هذه المبادئ نفسها تطبق في تنظيم الأسواق المالية المعاصرة ففي السوق الاقتصادية الإسلامية تترك الحرية لقوى السوق كي تؤدي دورها في تحديد الأسعار في حالة الاستقرار، أما إذا ظهرت في السوق تأثيرات احتكارية يحتمل أن تؤدي إلى تشويه آلية التحديد الحر للأسعار فإنه يجوز للدولة أن تتدخل حتى تعيد العدل إلى السوق.
- ونظراً للطابع الخاص للتمويل الإسلامي الذي يقتضي من المؤسسة أو عملائها الذين يودعون أموالهم لدى البنك أن يتحملوا المخاطر التجارية للأعمال التي يستثمر فيها البنك أمواله فإنه ينبغي للبنك أن يتخذ بعض التدابير الإضافية للتحكم في عناصر المخاطرة حتى يحتفظ بمكانته في الأسواق ويكفل للمستثمرين الأمان والحصول على عائد مناسب.

3- أنواع الأوراق المالية المتداولة في الأسواق المالية الإسلامية:

إن السوق المالية هي سوق لتداول الأوراق المالية عن طريق البيع و الشراء ، فالسهم العادي مقبول للتداول من وجهة النظر الإسلامية لأنه لا يعدو أن يكون شهادة بملكية ووسيلة إثبات لها، لكن الإسلام يمانع في السهم الممتاز الذي يقوم على أساس حماية أصحابها من الخسائر إذا وجدت وتحميلها لأصحاب الأسهم العادية وهذا يخل بقاعدة المساواة بين الأسهم فليس مال أولى من مال في الإسلام، والى هذا ذهب اجتهاد المجمع الفقهي السابع: لا يجوز تخصيص الأسهم الممتازة بأولوية في الربح في جميع الأحوال، أو أولوية الاسترداد عند التصفية.

أما السند فهو شهادة بدين القرض الربوي، و بالتالي فجميع أنواع السندات التي تصدر بفائدة دورية على رأس المال هي محرم إصدارها أو تداولها .
تبقى حصص التأسيس و حصص الأرباح و هما عبارة عن حصة من الربح بنسبة معينة بصفة دائمة أو مؤقتة تعطى على شكل هبة فهي حصص مجاملة تمثل عبئا استغلاليا على المساهمين و الإسلام يرفضها و يخرجها من نطاق التداول في سوق المال.¹⁴

4- الضوابط الشرعية للأوراق المالية

- حتى تصبح الورقة المالية إسلامية يمكن التعامل فيها يجب أن تتوفر فيها مجموعة شروط هي:¹⁵
- الالتزام بشرط المشاركة في الربح أو الخسارة في نص واضح كامل لا يقبل التأويل وذلك على أساس القواعد الشرعية المعمول بها في عقود المضاربة و الشركات ، و هذا حتى تصبح الورقة المالية المصدرة إسلامية في مجال التطبيق و من أجل تفادي الحرج الواقع في بعض الأوراق المالية المصدرة مع أنها إسلامية؛
 - أن لا يعاد دفع الموارد المعبأة عن طريق الأوراق المالية التي أصدرت على أساس التخلي عن شرط الفائدة الربوية إلى مؤسسات تعمل وفق الشريعة الإسلامية ، شركات تتعامل بنظام الفائدة في أنشطتها؛
 - استثمار الموارد التمويلية للأوراق المالية في مشروعات لها أولويات واضحة في مجال المصلحة العامة للمجتمع الإسلامي فلا يصح استثمار الموارد المعبأة عن طريق الأوراق المالية الإسلامية في مشروعات لدى دول أجنبية غير إسلامية بحجة أن الإستثمار أكثر أمانا وربحية لأنها تعني التبعية و هي لا تقل جرما عن الربا.
 - ضمان الإصدارات (التغطية) وهو مرتبط بتعهد من الملتزم بالاكتتاب في كل ما تبقي من الطرح العام كما تم تجويز حصول الملتزم علي مقابل لما يؤديه من أعمال غير التغطية مثل إعداد الدراسات أو تسويق الأسهم .
- يتحدد سعر الورقة المالية في سوق رأس المال تبعا للعائد المحقق أو المتوقع و درجة المخاطرة و الفترة المتبقية على استحقاق رصيد الورقة ، و سيختلف العائد المحقق و المتوقع من تلك الأوراق : فقد يتراوح بين العائد الثابت خلال المدى القصير أو المتوسط كنتيجة لطبيعة الأصل المستثمر فيه، و بين العائد المرتفع المرتبط بالمخاطر العالية مثل صكوك تمويل التنقيب ، أو البحوث و التطوير.¹⁶

5- الضوابط الشرعية لعمل الأسواق المالية الإسلامية:

- هناك مجموعة من الشروط التي تضبط العمل في سوق الأوراق المالية من أجل تحقيق أهداف الأسواق المالية الإسلامية منها:¹⁷
- أن تكون الشريعة الإسلامية مصدر القوانين و اللوائح التنظيمية التي تنظم و تدير نشاط الأسواق الثانوية و تراقبها و تفرض الأحكام التأديبية اللازمة مع الاستفادة ببعض القوانين و اللوائح المنظمة لبعض الدول إذا تم التأكد من عدم تعارضها مع قواعد الشريعة الإسلامية؛
 - الإلتزام بمبدأ حرية الدخول إلى السوق و حرية المعاملات فيها وهو مبدأ إسلامي قديم معروف بالنسبة لأسواق السلع، و على ذلك لا يصح فرض أية قيود تمنع حق ممارسة أعمال السمسة أو البيع أو الشراء في السوق لأن هذا المبدأ يمنع قيام الاحتكارات و التكتلات وهو ما يؤدي إلى قيام المنافسة الحرة التي تعمل على إزالة الفجوة بين أسعار التبادل و القيم الحقيقية للأوراق المالية؛
 - منع تداول أية أوراق مالية إلا بعد التأكد من خلوها من الربا و أنها لا تستخدم في تمويل مشروعات محرمة أو ضارة بالمسلمين و الناس؛
 - وجود قواعد و لوائح تنظيمية كفيلة بتحقيق سلامة معاملات التداول المالي من الجهالة و الغش و الغبن و الغدر و حماية السوق من المضاربة السعرية غير الشرعية؛
 - منع التعامل الصوري و المضاربة على ارتفاع الأسعار وكذا منع البيع الإنتماني.

إن التصور الإسلامي لأسواق رأس المال يضع أصول وقواعد الإفصاح الكامل فهو يحول دون استفادة أي طرف متعامل من المعلومات بشكل لا يتيسر لغيره، ويمنع الإحتكار و الغش و الخداع و يحصر التعاملات في المبادلات الحقيقية المنتجة و تتحاز إلى السلوك الرشيد ضد المضاربة ، فهو يهدف لأن يجعل الأسواق المالية عامل استقرار و أداة تنمية و وسيلة لتجميع المدخرات و تمويل المشاريع لا أن يكون السبب وراء عدم استقرار النشاط الإقتصادي و إحداث الإنهيارات و الأزمات المالية .

و الواقع أن المؤسسات الإسلامية ليست مطالبة فحسب – شأنها شأن المؤسسات التقليدية – بأن تتوخى الحيطه فيما يتعلق بمعايير الاستثمار بل إنها يجب عليها أن تتأكد أيضاً من عدم الإخلال في أي وقت من الأوقات بتعهداتها بالالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، ولذا كان من الضروري القيام بمتابعة مستمرة لضمان الالتزام التام بالشريعة و تحمّل مسؤولياتها في هذا الصدد و من هنا تخضع المؤسسات المالية الإسلامية لمراجعة إضافية من جانب هيئة الرقابة الشرعية فضلاً عن المراجعة العادية من جانب مراقبي الحسابات الخارجيين.

III- دور المصارف الإسلامية في دعم و تطوير أسواق رأس المال:

تقوم الصناعة المالية الإسلامية على أسس داعمة لتنمية أسواق رأس المال من خلال إستثماراتها المبنية على أساس المشاركة في الربح و الخسارة ، وكذا تحريك السياسة النقدية الغير مرتكزة على الفائدة، كما تتفق الصناعة المالية الإسلامية مع غيرها بضرورة الإشراف و الرقابة على المؤسسات و عمليات أسواق رأس المال باستبعاد عمليات الإستثمار المشوهة لاستقرار الأسواق المالية مثل عمليات الشراء و البيع الأجل على التغطية بدون أي نية للتقايض الفعلي ، و العمليات المبنية على الحظ المرتبط بتقلبات بعض المؤشرات و كذا العمليات المسندة إلى خيارات شرائية أو بيعية تسمح بالتحوط بمبلغ صغير من مخاطر عمليات مضاربة متهورة و غيرها...¹⁸

إن الدعم الذي يمكن أن تقدمه المصارف الإسلامية لأسواق رأس المال يتمثل أساسا في الحجم الكمي لما يمكن أن تضخه أو تستوعبه المصارف و المؤسسات المالية الإسلامية من أموال بواسطة مختلف أنشطتها الإستثمارية و التمويلية، حيث نجحت المصارف الإسلامية في ابتكار أدوات مصرفية تقوم على أسس شرعية تضيف كمية لا بأس بها وتنوعا في محتوى و أشكال الأوعية الإذخارية و القنوات الإستثمارية التي تستخدمها و التي تعتبر خروجاً متميزاً عن النمط المصرفي التقليدي السائد من أهمها :¹⁹

- صناديق الاستثمار (العقار - الأسهم - الإجارة ...)؛
- صكوك الاستثمار (الإجارة - القرض الحسن - الانتفاع - السلم) ؛
- الطروحات الخاصة / الشهادات الاستثمارية ؛
- السوق الثانوي للتداول
- بطاقات الائتمان الإسلامية

وكان للأدوات المالية السابقة دوراً في جذب مدخرات العالم الإسلامي حيث تجاوزت ودائع المصارف الإسلامية في عام 2005 م الـ 200 مليار دولار حسب بيانات المجلس العام للبنوك الإسلامية. ويمكن الإشارة في هذا الجانب على ثلاثة مجالات أساسية تتعلق بأسواق رأس المال وهي :

1- تطبيق مفهوم المصارف الشاملة :

فرضت البنوك الإسلامية واقعاً جديداً على السوق المصرفية العالمية واقتحمت مصطلحات "المشاركة" و "الصكوك" و "التكافل" قواميس البنوك الغربية، واستطاعت البنوك الإسلامية أن تطرح مفهوماً جديداً في التعاملات المصرفية، وليس أدل على ذلك من سعي العديد من البنوك العالمية لإنشاء أقسام إسلامية لتلبية الطلب المتزايد لعملائها المسلمين على الخدمات البنكية التي تتوافق وتعاليم الشريعة الإسلامية.

إن تدخل المؤسسات في الأسواق المالية يتخذ دور الوساطة في المقام الأول، ويلاحظ أن تجنب المؤسسات المالية الإسلامية الواضح للفائدة قد حد من أنشطتها ووظائفها في الأسواق التقليدية المعاصرة وجعلها تقصر معاملاتها على عدد محدود من الأدوات المالية ومن ذلك الحصص والأسهم في رؤوس

أموال الشركات المدرجة في البورصات في البلدان الصناعية والتي تعمل وفقاً لمبادئ اقتسام الأرباح والخسائر، مع وجود سوق جيدة تقوم على مبادئ العرض والطلب وغيرها. ويتوخى المستثمرون المسلمون الحرص الشديد فيما يتعلق بأنشطة تلك البلدان وعلاقتها بالفائدة (دفع فوائد على القروض أو تقاضي فوائد على فوائض الأموال). ومن المجالات الأخرى التي تستطيع المؤسسات الإسلامية المشاركة فيها عمليات شراء السلع المادية ثم إعادة بيعها أو توزيعها، وشراء بعض الشركات الصغيرة أو المتوسطة وإعادة تشكيل هيكلها التمويلية بما يتفق مع المبادئ الإسلامية، والمشاركة في رؤوس أموال المشروعات الجديدة والاستثمارات العقارية الممولة بالكامل بمساهمات نقدية دون اللجوء إلى الاقتراض، وتكوين شركات للاستثمار المشترك بناءً على استثمارات مشروعة من وجهة النظر الإسلامية مع إدراجها في البورصات والتعامل فيها و إعداد دراسات الجدوى و الدخول في شراكات مع البنوك بتملك الأصول المالية ثم التنازل التدريجي عنها لمستثمرين جدد.²⁰

إن النمو المتسارع للقطاع المصرفي الإسلامي وتزايد الإقبال العالمي عليه يرجع إلى عوامل مرتبطة بأسلوب عمل البنوك الإسلامية ذاتها، ومن هذه العوامل اتجاه معظم المصارف الإسلامية إلى تأسيس محافظ استثمارية محلية وصناديق استثمار في الأسهم العالمية مما أدى إلى توسع قاعدة السوق أمام هذه المصارف وازدياد الخدمات المالية والاستثمارية التي تقدمها، حتى بلغ عدد برامج التمويل الإسلامي التي تقدمها مثل هذه البنوك 26 برنامجاً.²¹ وعلى الرغم من أنه يمكن للمؤسسات الإسلامية أن تطرح في الأسواق المالية المعاصرة عدداً من الأدوات المالية الإسلامية القابلة للتسويق بل واشراك بعض المؤسسات التقليدية فيها، فإنه من الأهمية بمكان أن تكون المؤسسات الإسلامية على وعي تام بالفرص والمخاطر التي ينطوي عليها التعامل بنشاط في تلك الأسواق.

وربما يجدر بنا أن نركز على صناديق الاستثمار باعتبارها أداة مالية ووعاء استثماري جديد له تأثير كبير في جذب المدخرات و تشجيع الاستثمار، و التي قامت المؤسسات المالية الإسلامية باستخدام هذه الصناديق في مجالاتها الاستثمارية و تطوير أعمالها و نشاطاتها بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية ويمكن تعريف صناديق الاستثمار الإسلامية بأنها "عقد شركة مضاربة بين إدارة الصندوق التي تقوم بالعمل فقط و بين المكتسبين فيه الذين يمثلون في مجموعهم أصحاب المال، فيدفعون مبالغ نقدية معينة إلى إدارة الصندوق التي تمثل دور المضارب فتتولى تجميع حصيلة الإكتتاب التي تمثل رأس مال المضاربة ، و تدفع للمكتسبين صكوكا بقيمة معينة تمثل لكل منهم حصة شائعة في رأس المال الذي تقوم الإدارة باستثماره بطريق مباشر في مشروعات حقيقية مختلفة، أو بطريق غير مباشر كبيع و شراء أصول مالية و أوراق مالية مقبولة شرعا ، و توزع الأرباح المحققة حسب نشرة الإكتتاب الملتمزم بها من كلا الطرفين و إن حدثت خسارة تقع على المكتسبين بصفتهم أصحاب المال ما لم تفرط إدارة الصندوق بصفتها المضارب، فإن فرطت يقع الغرم عليها "²²

فقد أصدرت البحرين سنة 2004 على سبيل المثال صكوك إيجار إسلامية بقيمة 1.3 مليار دولار، بينما أصدرت قطر صكوكاً إسلامية بقيمة 700 مليون دولار. ووصلت قيمة الصكوك الإسلامية الصادرة في دول الخليج 4 مليارات دولار، وفقاً لتقرير شركة "تاورز اند هاملينز" "Towers and Hamilns" الدولية.²³

2- زيادة الطلب و العرض في الأسواق المالية:

لقد نجحت البنوك الإسلامية في حشد مبالغ كبيرة ، فلديها قاعدة ودائع تزيد عن 200 مليار دولار ، في حين تنمو سنويا بنسبة تقدر بـ 20 % إلى 25 % ، ومحفظة استثمارات مالية تفوق 400 مليار دولار، وقاعدة رأسمالية يبلغ مقدارها حوالي 14 مليار دولار أمريكي ، كما يتوقع أن تكون المصارف الإسلامية مسؤولة عن إدارة ما بين 40% إلى 50 % من إجمالي مدخرات العالم الإسلامي خلال السنوات العشر المقبلة، خاصة بعد اتجاه العديد من المصارف التقليدية العريقة لفتح فروع أو نوافذ إسلامية حتى لا تخسر بعض العملاء مع تزايد الطلب على خدمات المصارف الإسلامية²⁴، كما أثبتت الدراسات أن المؤسسات المالية الإسلامية أكثر قدرة على تجميع الأرصدة النقدية القابلة للإستثمار، و أكثر قدرة على توزيع المتاح من الموارد النقدية على أفضل الاستخدامات لأغراض التنمية الإقتصادية و الإجتماعية كما أنها تساهم

بشكل مباشر في عدالة توزيع الدخل القومي و ذلك على عكس المؤسسات المصرفية الأخرى.²⁵

ومع أن المؤسسات المالية الإسلامية سوف تضيف إلى سوق رأس المال أسهم و أوراق أكثر من 180 مؤسسة عالمية إلا أنها ظلت تشكو من عدم وجود منافذ استثمارية كافية تستوعب سيولتها الفائضة و تمدّها بالسيولة اللازمة عند الحاجة، و تمويل مشروعاتها و أفكارها. و التي تعتبر أسواق رأس المال المحلية و الدولية المكان المناسب لتحقيق تلك المصالح.

إن هذه التقديرات بلا شك ستساهم بشكل كبير في زيادة عرض الأوراق المالية داخل الأسواق المالية المحلية و العالمية ، هذا بالإضافة إلى دور و حجم صناديق الاستثمار و الإصدارات التي تديرها المؤسسات المالية الإسلامية وكذلك مجموع السندات و شهادات الاستثمار بمختلف آجالها و أنواعها.

أما في جانب الطلب فإن محافظ البنوك الإسلامية تضم عددا مهما من أسهم كبرى الشركات العالمية هذا بالإضافة إلى إنشاء صناديق خاصة بالأسهم الدولية و العالمية و أسهم الأسواق الناشئة.²⁶

إن هذه المعطيات تؤكد الدور الذي يمكن أن تلعبه المؤسسات المالية الإسلامية في دعمها و تطويرها لأسواق رأس المال خصوصا العربية منها في جانب عرض و طلب الأدوات المالية.

2/ دعم التوجهات الحكومية نحو التخصيص:

إن من بين الأنشطة التي يمكن أن تساهم من خلالها المصارف الإسلامية و التي لها علاقة مباشرة بأسواق رأس المال هو مساندة عدد من الدول الإسلامية التي تريد التوجه نحو عمليات التخصيص - أي تحول مؤسسات القطاع العام إلى شركات ذات أسهم - من خلال دورها الإستشاري و إعدادها لدراسة الجدوى الخاصة بالمؤسسات المعنية ، و تقييمها للموجودات و تحديدها عدد الأسهم التي يمكن إصدارها إلى جانب الدور التمويلي الكبير الذي يمكن أن تقدمه المصارف الإسلامية بشرائها لأسهم الشركات المراد تخصيصها و إدخالها ضمن حافظتها الإستثمارية أو محافظ عملائها و بيعها بعد ذلك بالتدريج لجمهور المكنّنين أو لصناديق الإستثمار أو القيام بتداولها في البورصات بعد إدراجها في الأسواق المحلية أو العالمية.²⁷

VI - عرض بعض النماذج العملية للمصارف الإسلامية العربية في أسواق رأس المال :

قبل أن نعرض بعض النماذج العملية للمصارف الإسلامية العربية في أسواق رأس المال يجب أن نشير إلى أن حجم تعاملات المصارف الإسلامية في أنشطة أسواق المال المتنوعة لا تغطي إلا سدس العمليات المرتبطة بالأنشطة المختلفة و تركز على العقود المبنية علي بيع و شراء الأسهم و الصكوك فقط وفق عمليات البيع و الشراء التي تتم على نظام البيوع العاجلة التي تنتهي بدفع القيمة و قبض شهادات الأسهم أو الصكوك في الحال أما ما يسمى بعقود الخيارات و المستقبلات و غيرها من المشتقات الأخرى فإنها لازالت قيد البحث و الدراسة ولم تجاز شرعياً وهذا ما حد حالياً من نشاط المصارف الإسلامية و جعله جزئياً في أسواق المال . علماً بأن المصارف الإسلامية الآن تحدث ثورة كبيرة و تغييرات مؤثرة في عمليات التوريق في السوق الأولى .

إن الاستثمارات المباشرة للمصارف الإسلامية في أسواق المال تتراوح ما بين 5% إلى 20% في اعلي درجاتها في السوقين الأولى والثانوي علي التوالي.²⁸

1. التجربة السودانية :

لا بد من ذكر أن السودان لديه سوق أوراق مالية تعمل فقط وفق الشريعة الإسلامية علماً بأن هناك 47 شركة مدرجة بالإضافة إلى 5 صناديق استثمارية و بعض الإصدارات الحكومية وهي ما يسمى بشهادات المشاركة الحكومية (شهامه) و صكوك التمويل الحكومي.

إن المصارف السودانية العاملة كلها تعمل وفق النظام المصرفي الإسلامي كما أن البنك المركزي قد عمق وأصل من أسس وصيغ و فكر التمويل المصرفي الإسلامي .

إن السياسات التمويلية بمنشوراتها المتنوعة التي يصدرها البنك المركزي في السودان مع قانون البنك المركزي وقانون سوق الخرطوم للأوراق المالية وقانون صكوك التمويل وقانون الشركات وقانون الاستثمار كلها منسوبة في التعامل وفق القواعد الشرعية المجازة .

كما أنها شجعت بقدر كبير التعامل في الاستثمار المباشر خاصة الاستثمار في أسهم شركات المساهمة العامة القائمة وحديثة التكوين والصناديق الاستثمارية بالإضافة إلى إصدارات حكومة السودان خاصة شهادات شهامة وصكوك التمويل الحكومي . وبالفعل ولكبر العائد من الاستثمار في الأوراق المالية خاصة إصدارات الحكومة لما تتمتع به من ضمانات ولما تتوقعه من أرباح عالية تصل في المتوسط إلى أكثر من 20 % سنوياً ، نجد أن المصارف الإسلامية في السودان كان لها دوراً كبيراً في عمليات سوق الأوراق المالية المحلي حيث شكلت نسبة تعاملات البنوك الإسلامية في السودان حوالي 35% من إصدارات السوق الأولى وحوالي 25 % من التعاملات في السوق الثانوية باستثناء الصناديق الاستثمارية والتي تشكل نسبة البنوك الإسلامية في التعاملات فيها نسبة عالية تصل إلى 70 % .

أما فيما يخص بتعاملات المصارف الإسلامية في السودان في أسواق المال العالمية فتكاد تكون منعدمة تماماً علماً بأن إصدارات شهامة في العام تصل 100 مليار دينار أي ما يقارب الـ 400 مليون دولار .

2. التجربة البحرينية :

بكل التأكيد تعتبر البحرين مركزاً مالياً كبيراً ومتطوراً ويكفي أن أكثر من ثلاثمائة مؤسسة مصرفية ومالية تعمل الآن بالبحرين ونذكر منها بنك البحرين الإسلامي كأول مصرف إسلامي وأنشئ عام 1987 ومن بعد بدء حجم ونشاط البنوك الإسلامية في البحرين والمؤسسات المالية وشركات التأمين الإسلامية في الانتشار بالإضافة إلى عدة صناديق استثمارية ، وبدأت المصارف الإسلامية في التزايد إلى أن وصلت إلى 27 مؤسسة إسلامية من بينها 4 مصارف تجارية كبيرة بينما البقية نجد منها 7 مصارف إسلامية وبنوك أخرى أوف شور .

وقد كانت وسائل وصيغ التمويل الإسلامي المتبعة في البحرين متنوعة تنوعاً كبيراً حيث نجد المرابحة ، المضاربة ، المشاركة ، الإجارة (المنتهية بالتملك) ومرابحة السلع ، والسلم والسلم الموازي والإستصناع والصكوك ، وهذه ما تهمنا هنا في هذا الأمر حيث أن عدة مشروعات قامت بالبحرين بنيت على فكرة الصناديق الاستثمارية وإصدارات صكوكها المختلفة ويكفي أن عدة صناديق قد وصلت قيمة الواحد منها 25 مليون دولار وأن ما ساعد على رواج هذه الصكوك أنها قابلة للتداول بسوق البحرين للأوراق المالية، كما أن قيام سوق المال الإسلامي العالمي بالبحرين وإنشاء ما يسمى بمركز إدارة السيولة المالية برأسمال بلغ 200 مليون دولار أمريكي مدفوع بالكامل بواسطة بنك التنمية الإسلامي ، بيت التمويل الكويتي وبنك دبي الإسلامي ومصرف البحرين الإسلامي، وذلك لأغراض تسهيل التمويل والحركة الاستثمارية بين البنوك الإسلامية ولتخلق وتطور مصدراً للتمويل القصير والمتوسط مدعوماً بالصكوك وغيرها من الأدوات التي يمكن إدراجها وتداولها في الأسواق علماً بأن هذه المؤسسة قد توقعت بأن تكون الاستثمارات القصيرة المنفقة في حدود 25 % إلى 30% من إجمالي الأصول المقدره بـ 270 بليون دولار .

أما صندوق التمويلات الرأسمالية بالبحرين (وهو صندوق مفتوح خاص بالشركات الاستثمارية) فقد بلغ حجمه ما يعادل 300 مليون دولار وأن الاستثمار في صندوق الإيجاره بلغ 150 مليون دولار بجانب عدة صناديق أخرى تحت الدراسة .

3. التجربة الماليزية :

إن التجربة الماليزية الخاصة بالمصارف الإسلامية والأدوات الإسلامية المستخدمة في أسواق المال في تطور مستمر من حيث الهياكل التنظيمية نجدها في ماليزيا تقريباً مكتملة مقارنة بالدول الأخرى وكل ذلك قد تحقق من خلال الخبرات والمهارات التي اكتسبها الماليزيون في مجال المصارف الإسلامية وأسواق المال الإسلامية، حيث تم إنشاء العديد من الصناديق الاستثمارية الضخمة .

تعتبر التجربة الماليزية في الأوراق المالية هي الوحيدة التي عبرت الحدود إلى أسواق مالية خارجية بنسبة تراوحت بين 12 % إلى 15 % ويكفي أن أصول المصارف الإسلامية في الاستثمارات المختلفة بلغت 602 بليون دولار وأن حجم الصكوك الإسلامية موزعة في 6 أقطار بلغت 25 بليون دولار وأن حجم الصناديق الاستثمارية الإسلامية المشتركة بلغت 3.3 بليون دولار أكثر من 110 صندوق، وتجربة سوق المال الماليزية من حيث الحجم تعتبر كبيرة للغاية وأن المصارف الإسلامية الماليزية تساهم فيها بنسبة عالية تصل إلى أكثر من 25% كما هو واضح فإن الأدوات المالية المستخدمة هي صكوك الصناديق الاستثمارية المتنوعة وهي نفس الصيغ الإسلامية التي نجدها في كل من الدول الإسلامية الأخرى (مرابحة ، مشاركة ، مضاربة ... الخ) .

V- التحديات الراهنة التي تواجه المصارف الإسلامية :

تواجه الصناعة المصرفية الإسلامية في الوقت الراهن جملة من التحديات التي تساعد على دعم أسواق رأس المال العربية إذا ما تم تذليلها أهمها:²⁹

✓ تحرير و عولمة الخدمات المصرفية خاصة بعد تطبيق اتفاقية التجارة الدولية و تحرير الخدمات؛
 ✓ الفجوة التكنولوجية وضعف التطوير في الصناعة المالية الإسلامية مقارنة بالصناعة المالية التقليدية؛

✓ ضآلة أحجام البنوك الإسلامية - قرابة 75 % من البنوك الإسلامية يبلغ رأس مال كلا منها اقل من 25 مليون دولار - و ضعف التنسيق و العمل المشترك بينها على المستوى الدولي؛

✓ عدم وجود أسواق مالية ونقدية محلية و دولية نشطة تتعامل بأدوات الاستثمار الإسلامية المُستخدمة في السوقين المالي والنقدي، وعدم قدرة المصارف الإسلامية على الاستفادة من السندات الحكومية التي تصدرها المصارف المركزية والتي غالباً ما تشكل مجالاً رحباً لاستثمار الفوائض المالية لدى المصارف؛

✓ عدم مراعاة بعض المصارف المركزية لخصوصية عمل المصارف الإسلامية التي تعمل في نطاقها، إذ أن معظم القوانين والأنظمة المتعلقة بالعمل المصرفي جاءت لتناسب أعمال المصارف التقليدية بالدرجة الأولى بالإضافة لخضوع المؤسسات المالية الإسلامية لمعايير و ضوابط لا تتفق مع طبيعة عملها على المستوى الدولي؛

كما يمكننا أن نضيف التحديات التالية:³⁰

✓ ضيق السوق من حيث عدم وجود عدد كافي من المصارف الإسلامية في كل دولة من الدول التي تعمل فيها هذه المصارف، الأمر الذي يحرمها من تكوين سوق نشط للعمل المصرفي الإسلامي، حيث أن وجود عدة مصارف إسلامية يُساعد في زيادة حدة المنافسة ومن ثم تنوع الخدمات والمنتجات المصرفية المُقدمة؛

✓ الحاجة إلى الملاءة المالية و زيادة رأس المال و كفايته بسبب الوظائف التي يؤديها المصرف الإسلامي (القدرة على تحمل المخاطر من خلال الكفاءة المالية والجدارة الائتمانية لقاعدة عملائه)؛

✓ عدم تطوير الأدوات المالية في أسواق رأس المال العربية و الدولية من أجل مواجهة ظروف السيولة عند الحاجة إليها أو عند وجود فائض منها ؛

✓ قلة الكوادر البشرية المؤهلة في العمل المصرفي الإسلامي و التي تمكنها من تحسين مستوى إدارتها وعملياتها الفنية و بالتالي تعظيم مهارتها في الهندسة المالية الإسلامية و قدرتها على منافسة البنوك التقليدية.

✓ وجود مشاكل مُحاسبية نتيجة الاختلافات بين محاسبة المصارف الإسلامية ومحاسبة المصارف التقليدية؛

✓ ضعف التنسيق بين الهيئات الشرعية في المصارف الإسلامية و توحيد المرجعية الشرعية في كل بلد.

خاتمة:

مما سبق يتبين أن المصارف الإسلامية من منجزات بدأت تهتم في استثماراتها بالجانب الذي يختص بأسواق رأس المال ، ولكن وبالرغم من أن استثماراتها في هذا المجال في تزايد مستمر إلا إنها لازالت تستثمر بنسب منخفضة لحد ما ولا زالت استثماراتها مرتبطة في معظمها بأسواق المال المحلية بالرغم من وجود مؤشرات خاصة بالتعامل الإسلامي في أسواق المال العالمية ، إلا أنه يؤمل منها تحقيق المزيد من الإنجازات ، وخاصة فيما يتعلق بمساهمتها في دعم و تطوير أسواق رأس المال العربية و الإسلامية و ذلك من خلال هذه ما يلي:

- تطوير و تحديث الأدوات المالية للمؤسسات المالية الإسلامية خصوصا صناديق الإستثمار باعتبارها أداة مالية مقبولة شرعا ووعاء استثماري جديد له تأثير كبير في جذب المدخرات و توظيف السيولة الفائضة لديها و تقليل المخاطر .
- زيادة المصارف الإسلامية للطلب و العرض في سوق أوراق المال بسبب حجم ودائعها و موجوداتها الكبيرة التي تحتاج إلى استثمار
- مساندها لعدد من الدول الإسلامية التي تريد التوجه نحو عمليات التخصيص من خلال دورها الإستشاري و إعدادها لدراسة الجدوى الخاصة بالمؤسسات المعنية.

أما في ضوء التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي فإن الأمر يتطلب إعادة هندسة شاملة للقطاع المصرفي الإسلامي على المستويين القطري والعالمي بما يُعزز تنافسيته ويجعله قادراً على تلبية احتياجات العملاء، وأكثر تطبيقاً للمعايير المالية والمحاسبية الإسلامية المتعارف عليها إقليمياً وعالمياً، وأيضاً أكثر استيعاباً للتطورات التكنولوجية المصرفية الحديثة، وهذا لا يتم إلا من خلال زيادة نطاق التعاون والتنسيق المشترك بين المصارف الإسلامية ذاتها وبين تلك المصارف والمصارف المركزية (السلطات النقدية) التي يقع على عاتقها وضع الأطر التنظيمية والتشريعية والفقهية الملائمة لعمل المصارف الإسلامية.

الإحالات و المراجع

- 1- محمد باوني، العمل المصرفي و حكمه الشرعي، بحث في الفقه و القانون، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 16، 2001، ص 130
- 2- جمال عمارة، المصارف الإسلامية ، دار النبأ، الجزائر، 1996، ص 48.
- 3 - Hamid Algabid, Les banques islamique, economica , Paris, 1990, p83.
- 4- مذكرات القرضاوي، الموقع الإلكتروني www.islamonline.net بتاريخ 2006./09/23
- 5- عبد الباسط الشيبني، البنوك الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، الموقع الإلكتروني www.arabsgate.com بتاريخ 2006./09/23
- 6- أحمد أبو عبيد ، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، الموقع الإلكتروني www.arabsgate.com بتاريخ 2006/09/23.
- 7- محمد عبد العزيز، المداخل الحديثة في تمويل التنمية الاقتصادية، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1988، ص 346.
- 8- محمد بوجلال ، البنوك الإسلامية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1990، ص ص 31-32.
- 9- توفيق شمبرور، واقع الصناعة المالية الإسلامية ، آفاق نموها ، إتحاد المصارف العربية ، أكتوبر 2003، العدد 284، ص 15.
- 10- موسى عبد العزيز شحادة، الصيرفة الإسلامية ، التحديات و متطلبات النمو، اتحاد المصارف العربية ، أكتوبر 2002، العدد 278، ص 32.
- 11- لمزيد من التفصيل أنظر: البنوك الإسلامية ودورها في تنمية اقتصاديات المغرب العربي، وقائع الندوة رقم 34 للمعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، 18-22 يونيو 1990، الطبعة الثانية 2001، ص ص 23-92.

- 12- عبد المنعم السيد علي، نزار سعد الدين العيسى، النقود و المصارف و الأسواق المالية، دار الحامد للنشر و التوزيع، عمان الأردن، الطبعة الأولى 2004، ص 67.
- 13 - برنامج أساليب الإستثمار الإسلامي في المجالات المصرفية و التجارية، ص 74، الموقع الإلكتروني www.Khartoumstock.com بتاريخ 2006./09/22
- 14- وقائع الندوة رقم 34 للمعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، مرجع سبق ذكره، ص 61.
- 15- عبد الرحمن يسرى أحمد، قضايا إسلامية معاصرة في النقود و البنوك و التمويل، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2001، ص ص 428.426.
- 16- وقائع الندوة رقم 34 للمعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، مرجع سبق ذكره، ص ص 186- 187.
- 17 - المرجع نفسه، ص ص 434 - 435.
- 18- توفيق شمبور، مرجع سبق ذكره، ص 15.
- 19- حسن سالم العماري، المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع المصرفي، ورقة عمل مقدمة لمؤتمر مستجدات العمل المصرفي في سورية في ضوء التجارب العربية والعالمية، دمشق، 3 تموز 2005.
- 20- برنامج أساليب الإستثمار الإسلامي في المجالات المصرفية و التجارية، مرجع سابق، ص 76.
- 21 - www.cms.Alaswaq.net le 15/09/2006.
- 22- أحمد بن حسن بن أحمد الحسني، صناديق الإستثمار، دراسة وتحليل من منظور الإقتصاد الإسلامي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 1999، ص 21.
- 23 - www.cms.Alaswaq.net
- 24 - علي بدران، المصارف الإسلامية و التطورات المتسارعة، إتحاد المصارف العربية، فبراير 2005، العدد 291، ص 31.
- 25- لمزيد من التفصيل أنظر عبد الرحمن يسرى أحمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 262- 266.
- 26- الشيخ صالح عبد الله كامل، دور المصارف الإسلامية في دعم وتطوير أسواق رأس المال، إتحاد المصارف العربية، أكتوبر 2002، العدد 278، ص ص 21-22.
- 27- الشيخ صالح عبد الله كامل، مرجع سبق ذكره، ص 21.
- 28- عصام الزين الماحي، تقييم عمليات المصارف الإسلامية في أسواق الأوراق المالية المحلية و الأجنبية و أسواق المعادن الثمينة، الملتقى السنوي السابع بعنوان إدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، معهد التدريب المالي و المصرفي التابع للأكاديمية العربية للعلوم المالية و المصرفية، عمان - الأردن، 25-27 سبتمبر 2004.
- 29- لمزيد من التفصيل أنظر: عبد الحميد أبو موسى، الصناعة المصرفية و تحديات المرحلة، إتحاد المصارف العربية، أكتوبر 2003، العدد 284، ص ص 10 - 11.
- 30- لمزيد من التفصيل أنظر: منور إقبال، أوصاف محمد، طارق الله خان، التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي، ورقة مناسبات رقم 2 للمعهد الإسلامي للبحوث و التدريب التابع للبنك الإسلامي للتنمية، الطبعة الثانية 2001.